في القتل وقوله تع يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقوله تع
وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية وهي كثيرة الثالث اجماع الامة
من عصر النبي عم الى يومنا هذا بالصلوة على من مات من اهل القبلة من غير
توبة والدعاء والاستغفار لهم مع العلم بارتكابهم الكبائر بعد الاتفاق
على ان ذلك لا يجوز لغير المؤمن واحتجت المعتزلة بوجهين الاول ان الامة
بعد اتفاقهم على ان مرتكب الكبيرة فاسق اختلفوا في انه مؤمن وهو مذهب
اهل السنة او كافر وهو قول الخوارج او منافق وهو قول الحسن البصري
فاخذنا بالمتفق عليه وتركنا المختلف فيه وقلنا هو فاسق وليس بمؤمن
ولا كافر ولا منافق والجواب ان هذا احداث للقول المخالف لما اجمع عليه السلف
من عدم المنزلة بين المنزلتين فيكون باطلا الثاني انه ليس بمؤمن لقوله تع افمن كان
مؤمنا كمن كان فاسقا جعل المؤمن مقابلا للفاسق وقوله عم لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن وقوله لا ايمان لمن لا امانة له ولا كافر لما تواتر من ان الامة
كانوا لا يقتلونه ولا يجرون عليه احكام المرتدين ويدفنونه في مقابر المسلمين
والجواب ان المراد بالفاسق في الاية هو الكافر فان الكفر من اعظم الفسوق
والحديث وارد على سبيل التغليظ والمبالغة في الزجر عن المعاصي بدليل الايات

والاحاديث

والاحاديث الدالة على ان الفاسق مؤمن حتى قال عم لابي ذر لما بالغ
في السؤال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر احتجت الخوارج
بالنصوص الظاهرة في ان الفاسق كافر كقوله تع ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الكافرون وقوله تع ومن كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون
وكقوله عم من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر وفي ان العذاب مختص بالكافر
كقوله تع ان العذاب على من كذب وتولى لا يصليها الا الاشقى الذي
كذب وتولى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين الى غير ذلك
والجواب انها متروكة الظاهر للنصوص القاطعة على ان مرتكب الكبيرة
ليس بكافر والاجماع المنعقد على ذلك على ما مر والخوارج خوارج عما
انعقد عليه الاجماع فلا اعتداد بهم والله تع لا يغفر ان يشرك به
باجماع المسلمين لكنهم اختلفوا في انه هل يجوز عقلا ام لا فذهب بعضهم
الى انه يجوز عقلا وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه
يمتنع عقلا لان قضية الحكمة التفرقة بين المسيء والمحسن والكفر نهاية
في الجناية لا يحتمل الاباحة ورفع الحرمة اصلا فلا يحتمل العفو ورفع
الغرامة وايضا الكافر يعتقده حقا ولا يطلب له عفوا ومغفرة فلم يكن

Copyright © King Saud University